فيصل التبيني
عضو مجلس نواب الشعب

باردو في 13 ديسمبر 2018

17 ديسمبر 2018
2945
رمز الإدارة ... عدد

إلى السيد رئيس مجلس نواب الشعب

الموضوع : سؤال كتابي لوزير الشؤون الاجتماعية عملا بأحكام الفصلين 96 من الدستور و145 من النظام الداخلي أإلى بخصوص عقود الخدمات المبرمة مع "خبراء" او "مستشارين"

سيدي،
علمنا ان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية والمؤسسات التي تساهم الدولة في راسمالها بنسبة كبيرة (50 بالمائة فما فوق) ابرمت عقود خدمات مع "خبراء" و"مستشارين" هي في الحقيقة والواقع عقود تشغيل لمدة محدودة حسب ما اتضح من المكافات والامتيازات التي يتقاضاها هؤلاء : اجرة شهرية، سيارة وظيفية، قصاصات بنزين... فعلى سبيل المثال لا الحصر، تم التعاقد مع احد المتقاعدين من قبل شركة الخطوط التونسية بعد مصادقة وزارة النقل على ذلك خلال سنة 2017 ليتم تعيينه بادارة الشؤون القانونية والنزاعات مقابل منحة شهرية قدرها 1500 دينارا وسيارة وظيفية شبيهة بالممنوحة لمدير مركزي وقصاصات بنزيل. كما لاحظنا ان بعض الوزارات والمؤسسات العمومية ابرمت عقود خدمات مع اشخاص لهم مهن وانشطة اخرى مثل الاذاعة التونسية (متعاونون خارجيون). ايضا، لاحظنا ان عددا من اعوان الوزارات والمؤسسات العمومية يباشرون انشطة اخرى لها علاقة بمهامهم ويتغيبون عن عملهم للقيام بها (تنشيط الندوات وغير ذلك) دون ان تفعل ضدهم احكام الفصل 97 ثالثا من المجلة الجزائية. كما لاحظنا ان البعض يباشرون انشطة ليست لها علاقة بمهامهم دون ان تتم معاقبتهم تاديبيا. ايضا، بادر بعض الاعوان الذين غادروا الوظيفة العمومية باحداث مكاتب لمباشرة خلال فترة التحجير انشطة لها علاقة بمهامهم مثل الجباية والاستخلاص والثقافة والصفقات العمومية ملحقين اضرارا جسيمة بالخزينة العامة وبالصالح العام وطالبي الشغل دون ان تفعل ضدهم احكام الفصل 97 ثالثا من المجلة الجزائية كما نص على ذلك المنشور عدد 45 لسنة 1998 الصادر عن الوزارة الاولى. تبعا لما تقدم، ارجوا منكم مدي بالمعطيات التالية :

1/ الاجراءات التي اتخذتموها ضد الاعوان بما في ذلك اعوان المؤسسات العمومية التي هي تحت اشرافكم والمؤسسات التي تساهم الدولة في راسمالها الذين يباشرون انشطة اخرى لها او ليس لها علاقة بمهامهم وكذلك الاعوان الذين انقطعوا عن الوظيفة العمومية والذين يباشرون انشطة لها علاقة بمهامهم خلال فترة التحجير.

2/ قائمة في الخبراء الذين ابرمت وزارتكم والمؤسسات العمومية التي تحت اشرافها عقود خدمات كما بينا اعلاه مع التنصيص على مكافاتهم الشهرية ووضعيتهم المهنية (متقاعدون ام لا، لهم انشطة اخرى، لهم مؤجر اخر) واختصاصاتهم المهنية وشهائدهم العلمية وسنهم.

3/ قائمة في المكلفين بمامورية والمستشارين من غير الموظفين العموميين.

فيصل التبيني
عن حزب صوت الفلاحين

25 جانفي 2019

الجمهوريّة التّونسيّة
وزارة الشؤون الإجتماعيّة
الوزيـر

وزارة الشؤون الاجتماعية
321
بتاريخ 23 جانفي 2019

وزير الشؤون الاجتماعية
الـى
السيد رئيس مجلس نوّاب الشعب، المحترم

الموضـوع : حول سؤال كتابي.
المرجـــع : مراسلتكم عدد 55 بتاريخ 08 جانفي 2018.

لقد تفضلتم بموافاتي ضمن مراسلتكم المشار إليها بالمرجع أعلاه بسؤال كتابي حول **عقود الخدمات المبرمة مع خبراء أو مستشارين**، تقدّم به النّائب المحترم السيد فيصل التبيني وطلب من خلاله مده بالمعطيات التالية:

" 1) الإجراءات التي تمّ اتخاذها ضدّ الأعوان بما في ذلك أعوان المؤسسات العمومية التي هي تحت إشراف الوزارة والمؤسسات التي تساهم الدولة في رأسمالها الذين يباشرون أنشطة أخرى لها أو ليس لها علاقة بمهامهم وكذلك الأعوان الذين انقطعوا عن الوظيفة العمومية والذين يباشرون أنشطة لها علاقة بمهامهم خلال فترة التحجير.
2) قائمة في الخبراء الذين أبرمت الوزارة والمؤسسات العمومية التي تحت إشرافها عقود خدمات معهم مع التنصيص على مكافآتهم الشهرية ووضعيتهم المهنية (متقاعدون أم لا،لهم أنشطة أخرى، لهم مؤجر آخر) واختصاصاتهم المهنية و شهائدهم العلمية وسنهم.
3) قائمة في المكلفين بمأمورية والمستشارين من غير الموظفين العموميين"

وتبعا لذلك أتشرف بموافاتكم بما يلي:

1) بخصوص الفرع الأول من السؤال:

ليس للوزارة والمؤسسات العمومية التي هي تحت إشرافها أعوان يباشرون أنشطة أخرى لها أو ليس لها علاقة بمهامهم.

مجلس نواب الشعب
الواردات
25 جانفي 2019
رمز الإدارة عدد 132

2) بخصوص الفرع الثاني من السؤال:

أ) تعاقدت الوزارة مع خبيرين بمقتضى عقد إسداء خدمات وبأجر شهري خام بمقدار 2300 د بالنسبة للأول و1300 د بالنسبة للثاني، مع الإشارة إلى المعنيين لا يتقاضيان لا أجرا آخر ولا جراية تقاعد.

ب) في إطار القيام بدراسة جدوى حول ضمانات لإرساء الأرضية الوطنية للحماية الاجتماعية، بدعم من مكتب العمل الدولي، تولى مركز الدراسات والبحوث الاجتماعية الاعلان عن فتح استشارة عدد 6 لسنة 2017 ، لاختيار فريق من الخبراء لإنجاز دراسة تخص الضمانات التالية :

- التغطية الصحية الشمولية.
- ضمان حد أدنى لكل الأشخاص في سن العمل.
- ضمان حد أدنى للمسنين ولذوي الاحتياجات الخصوصية.

وأفرزت الاستشارة اختيار 3 خبراء من قبل لجنة الفرز بتاريخ 7 نوفمبر 2017 وتمت المصادقة على ذلك من قبل لجنة قيادة المشروع بتاريخ 10 نوفمبر 2017 وتم التعاقد مع الخبراء المعنيين أعلاه بتاريخ 08 فيفري 2018 ، وفيما يلي قائمة هؤلاء الخبراء:

الاسم واللقب	تاريخ الولادة	الوضعية المهنية	الاختصاص /الشهائد العلمية
حسان الغضباني	24 ماي 1973	أستاذ جامعي مساعد بكلية العلوم القانونية والاقتصادية والتصرف بجندوبة.	شهادة الدراسات المعمقة، اختصاص العلوم الجنائية (2003). شهادة الكفاءة المهنية للمحاماة (2000). قام بإيداع رسالة الدكتوراه حول "النظام القانوني لمنظومة التأمين على المرض (فيفري 2016).
عبد الستار المولهي	17 جوان 1962	استاذ جامعي بالمعهد الوطني للشغل والدراسات الاجتماعية	شهادة الدكتوراه في القانون (1989) شهادة معمقة في القانون الاجتماعي (1986).
زكرياء بن عمر	23 ماي 1955	متقاعد من الصندوق الوطني للتقاعد والحيطة الاجتماعية	شهادة الدكتوراه في علوم الاحصاء (1985).

وبخصـــوص المبالغ المســـندة للخبراء المعنيين تم الاتفاق ضـــمن العقود المبرمة معهم على خلاصهم على النحو التالي :

- المبلغ الجملي 42 ألف دينار.
- 30% من المبلغ الجملي عند مدّ المركز بتقرير حول المنهجية المعتمدة وبرنامج العمل .
- 50% من المبلغ الجملي عند إعداد التقرير المرحلي (الوسيط).
- 20% من المبلغ الجملي عند تسليم التقرير النهائي .

علما وأنه تم خلاص القســـطين الأول والثاني بعد عرض مخرجات الدراســـة والمصـــادقة عليها بقيمة 12,600 أد بالنسـبة للقسـط الأول و21 أد بالنسـبة للقسـط الثاني أمّا فيما يتعلق بالقســط الثالث فإن الخلاص ســيتم بعد المصـــادقة على التقرير النهائي للدراسة.

3) بخصوص الفرع الثالث من السؤال:

لا يوجد حاليا بالوزارة مكلفون بمأمورية من غير الموظفين العموميين.

والســـــــــــلام

عن وزير الشؤون الاجتماعية
والتفويض منه
رئيس الديوان
توفيق الزرلي

.....

نسخة للإعلام، تحال إلى السيد الوزير لدى رئيس الحكومة المكلف بالعلاقة مع مجلس نواب الشعب.